

أولاً في مجال الذكر

- ١ - الذكر إنما هو ذكر الله سبحانه وتعالى وتسميته بذكر أسمائه الحسنى على أكمل حال من الخشوع والوقار والنطق بأسماء الجلالة يجب حتماً أن يكون تام الحروف مستكمل اللفظ على ما ورد في القرآن الكريم .
- ٢ - لا تعقد مجالس الذكر في غير الأماكن الصالحة للعبادة ، ويجب على الذاكرين بالمساجد أن يحافظوا على النظام حين الدخول بأى مسجد للذكر وحين الخروج منه حرصاً على حرمة بيوت الله وآداب الذكر .
- ٣ - لا يعقد مجلس ذكر في مكان عام إلا بحضور خليفة مجاز من شيخ طريقة مقرر رسمياً حتى يحفظ مجالس الذكر عن الأمور المنافية للآداب الشرعية والتعاليم الصوفية .
- ٤ - ممنوع منعاً كلياً البدع التي ترتكب خلال الذكر من قرع الطبول وضرب الجسم بالسلاح وأكل الحشرات واستعمال الآلات المنوعة وغير ذلك من البدع المدسوسة على الصوفية والتي لا تتفق مع الشرع الشريف .
- ٥ - يجب على الذاكر في مجلس الذكر أن يكون نقي الجسم نظيف الثوب ويمنع منعاً كلياً وجود النساء في حلقات الذكر أو بالقرب منها .

ثانياً الموالد والمواكب العامة

- ١ - لا يحتفل بسير موكب صوفى دون إذن صريح من مشيخة الطرق الصوفية أو السادة وكلاء المشيخة العامة في الجهات وبشروط عدم سير المراكب الصوفية إلا في المناسبات الدينية أو الوطنية المصرح بها رسمياً .
- ٢ - يتبع موكب كل طريقة شعارها الدال عليها من الشارات والأعلام ويمنع منعاً كلياً السير في المواكب بهيئة منافية للآداب الشرعية كارتداء الأزياء الغريبة سواء على الرأس أو الجسد إلى غير ذلك .
- ٣ - الموالد والمواكب مقصورة على ذكر الله والصلاة على نبيه الكريم وقراءة الأحزاب والأوراد الصحيحة واجبة على أتم حال من الكمال والوقار وكذا الوعظ والإرشاد فلا يضرب خلال سير المواكب طبل ولا يقرع دف ولا ينفخ في ناي .